

## وزارة القوى العاملة

### قرار وزاري

رقم ٢٠١٤/٣٤١

### بتمديد إيقاف التصريح باستقدام

### القوى العاملة غير العمالية بصفة مؤقتة في بعض الأنشطة

استناداً إلى قانون العمل الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٣/٣٥ ،  
وإلى القرار الوزاري رقم ٢٠١٤/١٢٢ بإيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة  
غير العمالية بصفة مؤقتة في بعض الأنشطة ،  
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### تقرر

### المادة الأولى

تمدد فترة إيقاف التصريح باستقدام القوى العاملة غير العمالية في منشآت  
القطاع الخاص المحددة بالقرار الوزاري رقم ٢٠١٤/١٢٢ المشار إليه لمدة (٦) ستة  
أشهر أخرى .

### المادة الثانية

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من ١ يناير ٢٠١٥ م .

صدر في : ١ من صفر ١٤٣٦ هـ

الموافق : ٢٤ من نوفمبر ٢٠١٤ م

عبدالله بن ناصر بن عبدالله البكري

وزير القوى العاملة